

فتاوى الألباني 4502}} هل يقع طلاق الحائض/ الطلاق دون شهود/ الطلاق في الطهر الذي جامعها فيه؟

محمد ناصر الدين الألباني

داخل البدعي كان طلاق البدعي لان طلاق الحائض لا فلا تنتظر اللي جمع فيه طلاق بدون شهود نختصر الوقت لانه مشان الاشياء
غيرنا طلاق الحائض اجبني انه يقع من او قضاء الطلاق شهود بدون شهود يقع - 00:00:00
بالنسبة لطلاق الظهر اللي جامعة بدون شهود ما نعتبره ايقاع. لا يقع وطلاق طهر جامعها الملحق بالفيض. يعني يقع لكنه اثم. طيب
ليش؟ لانه هنك في عندنا دليل وهو بالنسبة لطلاق الحائض - 00:00:26
يعني دليل انه عبد الله ابن عمر لما طلق زوجته وهي حائض اعتبر الرسول عليه السلام ارى فانا اذا وواقعا ولولا ذلك لاعتبرنا طلاق
الحائض غير نافذ فمجيب النص في الصحيح - 00:00:50
الصريح ايقاع الرسول عليه السلام فراق الحائض نفذناه وليس كذلك بالنسبة الطلاق بدون شهود فقد سوى ان من السنة الاشهاد في
الطلاق وليس هناك ما يدل على صحة الطلاق والشهود - 00:01:12
فلذلك فرقنا بين الطرفين تفضل النبي صلى الله عليه واله وسلم ادىها ولم ير لها شيئا فبالخلاف بالزيادة النبي صلى الله عليه واله
وسلم. لا قبل ما تجيب الشيخ الثاني هذا - 00:01:38
الامر الاول الذي اعتبرته اولاً. نعم يعني انت ما اعتزت به حتى نمشيه ما نرد عليه. لا بأس لانه بعرف انه في خلاف بين المحدثين في
صحة الزيادة اذا لماذا اعتبرتها اولاً؟ يعني لا شيء. لا شيء. اذا الان بتقول اولاً. اولاً - 00:02:04
طيب قولوا انه في خلاف يعني ولا يعتد به هاي قاعدة نعم لان فيه خلاف بين الافراح اسأله بعدين لا الاخير انه مم. يحتج علينا بقوله
صلى الله عليه واله وسلم - 00:02:28
وهم فليراد فليراجعها ثم ليمسك فاذا الى اخره اذا قال ثم ليطلق. فليش؟ قال له ثم ليطلق ما دام الصلاة الاول وقع هذا الشيء اللي ما
حسنه يعني هذا كله يا استاذ ممكن الالتفات اليه - 00:02:46
والبحث شو السر في قوله مرة ثانية ثم طلقها فيما اذا لم يثبت لدينا بالنص الصحيح الصحيح ان الرسول صلى الله عليه واله وسلم
يرتد ب بالتطليق من عمر لزوجته في الحيض - 00:03:09
اما وقد سئل نفس المطلق هل احتسبها الرسول عليه السلام او حزنه عليك فاجاب بالايجاب ايه بقى يبقى اذا بعد التصريح بهذا ما
في حاجة نقول ليش قال الرسول ثم راجع امسكها ثم طلقها مرة ثانية - 00:03:30
ما عدنا من الممكن لعله رجل كان يريد يطلقها طلاق ثلاثا فقال له ثم طلقها؟ يعني الطلقة الثانية وهذا سهل لكن ما في حاجة الانسان
يفكر التي هذا بعد وجود النص الصحيح - 00:03:54
لان المفرق وهو ابن عمر نفسه سئل من بعض التابعين حسبت عليك؟ قال نعم حسبت عليه. نعم؟ الاولى في الاولى وهي الاولى ما في
هنا غير طلقة وهمي يعني باحاديث - 00:04:15
عن خالد بن ابي الصلب احد الرواة سند عن عائشة رضي الله عنها. ايه. في الخلاف المعروف عن خالد بن ابي طالب. ايه فالزهي عم
يقول منكر الحديث شاكر عم بيقول تحقيق على ابن حزم بيقول انه الحديث صحيح. من على شرط مسلم كما قال حاكمي. مم -

واعرف شو يمكن الحديث لا لسا ما عن عائشة رضي الله عنها ان اناسا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع ان اناسا يكرهون ادبار
القبلة ببول او هام. فامر بمقعدتي - [00:04:57](#)

فهويت الى القبلة تحولت الى القبلة ما شاء الله انا استغربت جدا يعني تصحيح الشاكر فهذا يريد السلام ورحمة الله. يريد للرجل خالد
وبريد الحديث وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [00:05:14](#)

مرحبا كيف حالك؟ الحمد لله. ان شاء الله بخير. ابتداء من الله. اهلا وسهلا عنا بالشام بيقولوا عزيز ذوكيا. هذا درس عن ثياب ما بقى
تقوم ابدأ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [00:05:34](#)

العبرة بمنحى القلوب. العبرة بما في القلوب. لمن قلت له شيخي كيف اذا دخل قال قال اذا دخلت انت ما بدى اذا دخل رسول الله لانه
هو امره - وروينا لن شعر لاحد العلماء - [00:06:10](#)

فيه بعض الطول لكن شال الان قوله واذا صحت الضمائر منا اكتفينا ان نتعب الاجسام كلنا واثق بود اخيه. افيمن زعاجنا وعلى ما؟
خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:06:32](#)